

الفصل التاسع فيما اذا تعدد الصور

الوصايا واهل بيتها	١٧	١٧	١٧	١٧
بعضها ورد بعضهم بعضها	٣	٣	٣	٣
واجاز بعضهم جميعها وردوا	٤	٤	٤	٤
بعضهم والعمل في ذلك ان	٤	٤	٤	٤
تصبح مسيلة الورثة وتاخذ	٣	٣	٣	٣
اجز الوصايا من جميعها	٣	٣	٣	٣
وتعمل مسيلة للاجازة المطلقة	٣	٣	٣	٣
ومسيلة لتزد المطلقة وتعمل	٣	٣	٣	٣
جامعة للمستثنين وتزد مع	٣	٣	٣	٣
لها اجازة وبقية له ومن رد	١٢	١٢	١٢	١٢
بكبسه وتزد مع المأخوذ للوصي	٦	٦	٦	٦
من ذلك من ترك اربعة				

ياخذ زيدا عمرو

بنين واولادهم يزيد بالنصف وعمرو بالربع فاجاز الاكبر الوصية ورد لها الاصفى واجاز الاوسط النصف ورد الربع واجاز الثاني الربع ورد النصف كالمسيلة من اربعة ومخرج الوصية اربعة نصفها اثنان لزيد وربها واحد وعمرو يبقى للورثة واحد على عدد ووسهم بباينها فنضرب الاربعة عمدة الرد في اربعة فمخرج الوصية يحصل ستة عشر منها اثنان عشر للوصيتين لزيد ثمانية وعمرو اربعة ويبقى للورثة اربعة لكل واحد واحد ومسيلة الرد من ثلاثة ثلثها واحد للوصيتين على ثلاثة بباينها ويبقى اثنان للورثة بواقعها بالنصف فاقرب اثنان نصفين ويبقى للورثة في ثلاثة اجز الوصية والواصل في ثلاثة يحصل ثمانية عشر ثلثها ستة للوصيتين لزيد اربعة وعمرو اثنان ويبقى النهائية عشر والستة عشر موا

والستة عشر موافقة بالنصف فاقرب نصف اربعة في الاخرى تحصل الجامعة مائة واربعة واربعون وجز سهم مسيلة البقرة تسعة وجز سهم مسيلة الرد ثمانية وثلاثة ثمن من الاجازة اغزه مضروباً في جز سهمها ومنه ثمن من الرد اربعة مضروباً في جز سهمها فلان الاكبر تسعة والاصغر اربعة وعشرون ولما اجاز النصف اثنان عشر ولما اجاز الربع ثمانية عشر ويبقى للوصيتين ثلاثة وثلاثون لصاحب النصف اثنان وعشرون ولصاحب الربع اربعة عشر ولصاحب النصف من اصل العشرة اربعة في ثمانية باثنين وثلاثين ولصاحب الربع اثنان في ثمانية بسبعة عشر فيكمل لصاحب النصف اربعة وخمسون ولصاحب الربع تسعة وعشرون هكذا ولترك اربعة بنين

١٨	٣	١٦	٤	٤
٩	٣	٢	١	١
٢٤	٣	١	١	١
١٢	٣	١	١	١
١٨	٣	١	١	١
٥٤	٤	٨	٢	٢
٢٧	٢	٤	١	١

واوصي لزيد بنصف ماله وعمرو ثلث ماله فاجاز الابن الاكبر الوصيتين ورد لها النصف ورد الثاني واجاز الثالث النصف ورد الثالث واجاز الثلث ورد النصف مسيلة من اربعة واصل مسيلة الاجازة ستة منها ثلاثة لزيد وسهمان وعمرو يفضل البنين سهم بباين الاربعة فاقرب بها في الستة تسع من اربعة وعشرون لزيد اثنان عشر وعمرو ثمانية ولكل ابن سهم ومسيلة الرد من ثلاثة سهم لزيد وعمرو على خمسة سهام الوصايا بباينها والباقي سهمان للبنين على اربعة بواقعان بالنصف فمخرج الاربعة ابي نصفها اثنان فنضرب